

منشور رقم (2013/11): العملات المزيفة بالصرافات الآلية

بسم الله الرحمن الرحيم

النمرة : ب س م / إ ع ت ج م / ش م/1

التاريخ : 7 صفر 1435هـ

الموافق : 10 ديسمبر 2013م

منشورات الإدارة العامة لتنظيم وتنمية الجهاز المصرفي

منشور رقم (2013/11)

معنون لكافة المصارف والمؤسسات المالية

الموضوع/ العملات المزيفة بالصرافات الآلية

في سبيل سعى بنك السودان المركزي للمحافظة على سمعة الجهاز المصرفي السوداني وتعزيز ثقة المتعاملين معه عن طريق محاربة الظواهر السالبة والتي هي من أهم مسببات مخاطر السمعة بالجهاز المصرفي ومن أمثلة ذلك جريمة تزيف العملات، عليه فقد تقرر أن تلتزم المصارف بالآتي:

1. ضوابط وموجهات عمليات تغذية وجرّد الصراف الآلي.
2. استخدام أجهزة لديها مقدرة وإمكانية كشف التزيف وتوفيرها والعمل على تدريب العاملين على استخدامها.
3. تسليم العملة المزيفة التي ترد إليها إلى بنك السودان المركزي (الإدارة العامة للإصدار)، وعدم إعادتها إلى العملاء أو إبادتها.
4. تعويض العميل في حالة سحب عملات مزيفة من أي صراف آلي وتم إثبات ذلك.

في حالة عدم الالتزام بالموجهات المذكورة أعلاه سيكون المصرف عرضة لتطبيق لائحة الجزاءات الإدارية والمالية لسنة 2013م.

وشكراً

ع / بنك السودان المركزي

يعقوب محمود السيد

فاطمة أحمد محمد

إدارة الشؤون المصرفية
الإدارة العامة لتنظيم وتنمية الجهاز المصرفي